

Distr.: GENERAL
2 October 2025
Arabic
Original: English

المؤتمر المعنى بتسهيل بدء نفاذ معاهدة
الحظر الشامل للتجارب النووية
نيويورك، 26 أيلول/سبتمبر 2025

تقرير المؤتمر

مقدمة

- 1 افتتحت المؤتمر المعنى بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي عُقد عملاً بالمادة الرابعة عشرة من المعاهدة (ويُشار إليه فيما يلي بـ"المؤتمر")، السيدة إيزومي ناكاميتسو، وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة، في 26 أيلول/سبتمبر 2025، بالنيابة عن وديع المعاهدة، الأمين العام للأمم المتحدة.
- 2 وخطاب الجلسة الافتتاحية للمؤتمر السيد إسپين بارت آيدا، وزير خارجية النرويج، والسيد كارلوس غيفارا مان، نائب وزير الشؤون المتعددة الأطراف والتعاون، نيابة عن السيد خافير مارتينيز آشا، وزير خارجية بنما، اللذين توليا رئاسة المؤتمر السابق في عام 2023، ووقع الاختيار عليهما كمنسقين للدول المصدقة عملاً بالتبير 10 (ج) من الإعلان الخاتمي لعام 2023 (مرفق الوثيقة 6/CTBT-Art.XIV/2023).
- 3 وشاركت في المؤتمر الدول التالية التي كانت قد أودعت صكوك تصديقها على المعاهدة قبل افتتاح المؤتمر والدول الموقعة التي لم تكن قد أودعت صكوك تصدقها بعد قبل افتتاح المؤتمر: الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، إندونيسيا، أوروجواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، أيرلندا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوركينا فاسو، بولندا، بيرو، تايلاند، تركيا، تونس، تيمور-لشتي، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السودان، السويد، شيلي، صربيا، الصين، العراق، غواتيمala، فرنسا، الفلبين، فنلندا، فييت نام، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كيريباس، لاتفيَا، ليتوانيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا (ملكة-)، اليابان.
- 4 ووفقاً للمادة 41 من النظام الداخلي، حضرت المؤتمر الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية التالية: الاتحاد الأوروبي والوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- 5 ووفقاً للمادة 43 من النظام الداخلي، حضرت المؤتمر خمس منظمات غير حكومية مدرجة في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2025/INF.4.
- 6 وستتصدر بعد اختتام المؤتمر قائمة بالمشاركين، تتضمن الدول والأخرى والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية.



الجاء إعادة استعمال الورق

041125 041125 V.25-15796 (A)

القرارات التنظيمية والإجرائية

- 7 في الجلسة العامة الأولى، المعقودة في 26 أيلول/سبتمبر 2025، ترأست السيدة ناكاميتسو النظر في البندين 1 و 2 من مشروع جدول الأعمال المؤقت (CTBT-Art.XIV/2025/2). وبناءً على ما توصّل إليه في المشاورات غير الرسمية المفتوحة بين الدول المصدقة والدول الموقعة، التي عُقدت في فيينا قبل افتتاح المؤتمر، من اتفاقات بشأن المسائل الإجرائية والتنظيمية، حسبما ورد في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2025/INF.5، اتخذ المؤتمر في جلسته العامة الأولى القرارات التالية بشأن هذه المسائل.
- 8 انتخب المؤتمر بالتزكية الفلبين والسويد لمكتب رئاسة المؤتمر.
- 9 واعتمد المؤتمر نظامه الداخلي (CTBT-Art.XIV/2025/1).
- 10 وأقر المؤتمر جدول الأعمال (CTBT-Art.XIV/2025/2)، الذي تضمن البنود التالية:
- | | |
|-----|---|
| -1 | افتتاح المؤتمر |
| -2 | المسائل الإجرائية والتنظيمية |
| (أ) | انتخاب الهيئة الرئيسية |
| (ب) | اعتماد النظام الداخلي |
| (ج) | إقرار جدول الأعمال |
| (د) | انتخاب أعضاء المكتب غير الهيئة الرئيسية |
| (ه) | تعيين أعضاء لجنة وثائق التفویض |
| (و) | تأكيد تعيين أمين المؤتمر |
| (ز) | مسائل تنظيمية أخرى |
| -3 | كلمة الأمين العام للأمم المتحدة |
| -4 | كلمة (كلمات) الهيئة الرئيسية |
| -5 | كلمة الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية |
| -6 | اعتماد إعلان خاتمي |
| -7 | عرض تقرير مرحي عن التعاون على تسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية |
| -8 | بيانات الدول المصدقة والدول الموقعة الجديدة منذ المؤتمر الأخير المعنى بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية |
| -9 | تبادل عام للآراء فيما بين الدول المصدقة والدول الموقعة حول تسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية |
| -10 | كلمات الدول غير الموقعة |
| -11 | كلمة باسم المنظمات غير الحكومية |
| -12 | تقرير لجنة وثائق التفویض |
| -13 | اعتماد تقرير المؤتمر |
| -14 | اختتام المؤتمر. |
- 11 وانتخب المؤتمر ممثلي بوركينا فاسو ولاتفيا نائبين لرئيس المؤتمر، وفقاً للمادة 6 من النظام الداخلي.

- 12 وأنشأ المؤتمر، بناءً على اقتراح من الهيئة الرئيسية، لجنة لوثائق التقويض مؤلفة من ممثلي إسبانيا وفنلندا وفييت نام وكولومبيا وليتوانيا، وفقاً للمادة 4 من النظام الداخلي. وانتخب المؤتمر ممثلاً لليتوانيا كرئيس للجنة وثائق التقويض.
- 13 وأقر المؤتمر تعيين الأمين العام للأمم المتحدة للسيد روبرت فلويد، الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، أميناً للمؤتمر، وفقاً للمادة 11 من النظام الداخلي.
- 14 واتخذ المؤتمر، وفقاً للمادتين 41 و43 من النظام الداخلي، قراراً بشأن حضور جلساته من جانب: (أ) الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية، الواردة في الفقرة 5، والتي تقدمت إلى الأمانة بطلب لحضور المؤتمر، و(ب) المنظمات غير الحكومية المدرجة في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2025/INF.4.

أعمال المؤتمر

<p>عقد المؤتمر جلستين عامتين، عُرضت فيها الوثائق التالية:</p> <p>مشروع النظام الداخلي مشروع جدول الأعمال المؤقت وثيقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أجل المؤتمر المعuni بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (نيويورك، 2025)</p> <p>Activities Undertaken by Signatory and Ratifying States Under Measure (L) of the Final Declaration of the 2023 Conference on Facilitating the Entry into Force of the Treaty in the Period June 2023 – May 2025</p> <p>مشروع الإعلان الخاتمي وتدابير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية</p> <p>Draft report of the Committee on the Credentials of Representatives to the Conference on Facilitating the Entry into Force of the Comprehensive Nuclear-Test-Ban Treaty</p> <p style="text-align: center;">Draft Report of the Conference</p> <p style="text-align: center;">Information for participants: Note by the Secretariat</p> <p style="text-align: center;">Information for non-governmental organizations: Note by the Secretariat</p> <p>Progress Report on the Co-Presidency by Panama and Norway of the Article XIV Process from September 2023 to September 2025</p> <p>List of Non-Governmental Organizations Requesting Accreditation in Accordance with Rule 43 of the Draft Rules of Procedure</p> <p style="text-align: center;">Procedural and Organizational Matters</p>	<p>CTBT-Art.XIV/2025/1</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/2</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/3</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/4*</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/WP.1</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/CRP.1</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/CRP.2</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/INF.1</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/INF.2</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/INF.3</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/INF.4</p> <p>CTBT-Art.XIV/2025/INF.5</p>
--	---

- 16 وسُنّجَ قائمة بجميع الوثائق التي صدرت من أجل المؤتمر في ورقة معلومات (CTBT-Art.XIV/2025/INF.7)، تتضمن، علاوة على الوثائق المذكورة في الفقرة 16، قائمة المشاركيين (CTBT-Art.XIV/2025/INF.6)، وتقرير لجنة وثائق التقويض (CTBT-Art.XIV/2025/5)، وتقرير المؤتمر (CTBT-Art.XIV/2025/6).
- 17 وترأسَت السيدة ما تيريزا لازارو، وزيرة خارجية الفلبين، والسيدَة ماريا مالمر ستينيرغارد، وزيرة خارجية السويد، الجلسة العامة الأولى للمؤتمر، بعد انتخابهما.
- 18 وفي الجلسة العامة الأولى، ألقَت وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، في إطار البند 3 من جدول الأعمال، كلمة الأمين العام للأمم المتحدة أمام المؤتمر.
- 19 وفي الجلسة نفسها، ألقَت وزيرة خارجية الفلبين وزيرة خارجية السويد كلمة أمم المؤتمر باسم الرئاسة، في إطار البند 4 من جدول الأعمال.
- 20 وفي الجلسة نفسها، ألقَى الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، السيد روبرت فلويد، كلمة في إطار البند 5 من جدول الأعمال.
- 21 وفي الجلسة نفسها، وفي إطار البند 1 من جدول الأعمال، ألقَى وزير خارجية النرويج ونائب وزير الشؤون المتعددة الأطراف والتعاون في بينما، بالنيابة عن وزير خارجية بينما، كلمتين تضمنتا تقريراً مرحلياً عن أنشطة التعاون التي اضطلعت بها بينما والنرويج من أجل تيسير بدء نفاذ المعاهدة، عملاً بالتبير 10 (ج) من الإعلان الخاتمي لعام 2023 (مرفق الوثيقة 6). (CTBT-Art.XIV/2023/6)
- 22 وأُجْرى المؤتمر في جلساته العامتين الأولى والثانية، في إطار البند 9 من جدول الأعمال، تبادلاً عاماً للآراء بين الدول المصدقة والدول الموقعة حول تسهيل بدء نفاذ المعاهدة. وأُدلى ممثلو الدول المشاركة التالية ببيانات: الأرجنتين، أرمانيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، إندونيسيا، الأوروغواي، أيرلندا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بينما، بوركينا فاسو، بيرو، تركيا، تيمور- ليشتي، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، شيلي، الصين، العراق، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوسตารيكا، لاتفيا، ليتوانيا، مالطا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، اليابان. وأدلت مملكة هولندا ببيان بالنيابة عن مجموعة أصدقاء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وأدلى ببيان بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.
- 23 وفي الجلسة العامة الثانية، وفي إطار البند 11 من جدول الأعمال، ألقَت السيدة شيزوكا كوراميسو، من رابطة الحد من الأسلحة، كلمة باسم المنظمات غير الحكومية التي حضرت المؤتمر.

اختتام المؤتمر

- 24 اعتمدَ المؤتمر في جلساته العامة الأولى، في إطار البند 6 من جدول الأعمال، الإعلان الخاتمي وتدابير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ويرد نص الإعلان والتدابير في مرفق هذا التقرير.
- 25 وأبلغت الهيئة الرئيسية المؤتمر بأنها تعتمد أن تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة، بصفته وديعاً للمعاهدة، أن يحيل الإعلان الخاتمي إلى جميع الدول في أقرب وقت ممكن.
- 26 واعتمدَ المؤتمر في جلساته العامة الثانية، في إطار البند 12 من جدول الأعمال، تقرير لجنة وثائق التقويض (CTBT-Art.XIV/2025/5).
- 27 وفي الجلسة نفسها، اعتمدَ المؤتمر تقريره، الذي سيُترجم ويُعمَّم بجميع اللغات الرسمية في الوثيقة 6. (CTBT-Art.XIV/2025/6)

المرفق

الإعلان الخاتمي

وتدابير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

الإعلان الخاتمي

- 1 نحن، الدول المصادقة، أجمعنا، مع دول موقعة أخرى⁽¹⁾، يوم 26 أيلول/سبتمبر 2025، لمناقشة تدابير عملية لتسهيل التعبيل ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المعاهدة). ويساورنا قلق عميق من أن إمكانية دخول المعاهدة حيز النفاذ لا تزال غير واضحة عشية الاحتفال بالذكرى الـ30 لفتح باب التوقيع عليها. ونؤكد أن من شأن معاهدة عالمية يمكن التتحقق بفعاليّة من الامتثال لها أن تكون صكًا أساسياً في ميدان نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي. ونؤكّد من جديد الأهميّة الحيويّة لمعاهدة وللتعبيل ببدء نفاذها، ونحث جميع الدول على مواصلة الاهتمام بهذه المسألة على أرفع مستوى سياسي.
- 2 نؤكد مجدداً التأييد الساحق لمعاهدة وللتعبيل ببدء نفاذها الذي أعرب عنه من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة في مناسبات كان آخرها قرارها A/RES/79/77؛ وفي مؤتمر قمة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الذي عقد في نيويورك في 24 أيلول/سبتمبر 2009 واعتمد فيه القرار 1887؛ وفي الاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدت بتوافق الآراء بخصوص إجراءات متابعة مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام 2010؛ وفي المؤتمر العاشر لاستعراض معاهدة عدم الانتشار المنعقد في نيويورك ودورات اللجنة التحضيرية للمؤتمر الحادي عشر لاستعراض معاهدة عدم الانتشار المنعقدة في فيينا وجنيف ونيويورك، على التوالي؛ وفي تعبير أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة عن دعم المعاهدة؛ وفي الدعوات إلى بدء نفاذ المعاهدة في أقرب وقت ممكن خلال اجتماعات الدول الأطراف في الصكوك الدولية الملزمة قانوناً ذات الصلة بنزع السلاح وعدم الانتشار والاجتماعات الدوليّة والإقليميّة؛ وفي جميع القرارات والمقررات التي اعتمدتها الأمم المتحدة ذات الصلة في سياق المعاهدة. ونشير إلى القلق البالغ الذي أعرب عنه في الوثيقة الخاتمية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام 2010 فيما يتعلق "بالکوارث الإنسانية التي ستترجم عن أي استخدام للأسلحة النووية". ونؤكد مجدداً ما أعرب عنه من تأييد واسع النطاق في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة منذ فتح باب التوقيع عليها في عام 1996 لأهميتها ببدء نفاذ المعاهدة في أبكر وقت ممكن باعتبارها أداة حيوية متعددة الأطراف لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.
- 3 نؤكد مجدداً على أهمية أعمال المؤتمر المعني بتسهيل ببدء نفاذ المعاهدة، ونشجع الجهود المستمرة في هذا الصدد. ونرحب بمجموعة الأنشطة التوعوية بشأن التصديق على المعاهدة التي شتركت في هدف واحد هو التعبيل ببدء نفاذ المعاهدة، والتي نذكر منها الأنشطة السابقة لفريق الشخصيات البارزة، وفريق شباب منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وجموع كل دولة من الدول الموقعة، بما في ذلك الاجتماع الوزاري لأصدقاء المعاهدة، والأنشطة التي نظمت بشأن يوم الأمم المتحدة الدولي لمناهضة التجارب النووية. ونسلط الضوء على ما يقمه الأمين التنفيذي والأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المنظمة) من دعم لتلك الأنشطة.
- 4 نرحب بتوقيع 187 دولة على المعاهدة وبنصيّب 178 دولة عليها، منها حالياً 35 دولة من أصل 44 دولة يلزم تصدقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها (الدول المدرجة في المرفق 2). وفي هذا الصدد، نرحب بالتقدم المحرز نحو إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة ونعتبر بأهمية تصديق بابوا غينيا الجديدة على المعاهدة منذ انعقاد مؤتمر عام 2023 بشأن تسهيل ببدء نفاذ المعاهدة. ونأسف لعدم إحراز أي تقدم لسنوات عديدة على صعيد الدول المدرجة في المرفق 2، التي لا يزال يتعين عليها التوقيع أو التصديق على المعاهدة. كما نأسف لسحب دولة واحدة من تلك الدول صك التصديق الخاص بها. ونحث الدول التسعة المتبقية من الدول المدرجة في المرفق 2 (وهي مدرجة في التذييل)، التي يلزم تصدقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها، على أن توقيع وتصديق على المعاهدة دون مزيد من التأخير، واسعة في اعتبارها أن باب التوقيع على المعاهدة فُتح قبل أكثر من 29 عاماً، وندعو هذه الدول إلى أن تبادر من نفسها إلى التوقيع والتصديق على المعاهدة. وفي هذا الصدد، نرحب

(1) إسرائيل ومصر واليمن.

بإتاحة أي فرصة للتواصل مع الدول غير الموقعة، وبالأشخاص الدول المدرجة في المرفق 2. ولذلك نود أن نشجع هذه الدول على المشاركة بصفة مراقب، حسب الاقتضاء، في الدورات المقبلة للجنة التحضيرية للمنظمة.

-5 نؤكد مجدداً ما ورد في ديباجة المعاهدة من أن "وقف جميع تجربـات تجـارب الأسلحة النووية وسـائر التجـيـرات النوـويـة، بتـقيـيد استـحدـاث الأسلـحة النوـويـة وتحـسيـنـها النوعـيـة وإنـهـاء استـحدـاث أنـواعـجـديدةـمـنـالـأـسـلـحةـنوـويـةـ، يـشـكـلـتـدـبـيرـاـفـعاـلـاـلـنـزـعـالـسـلاـحـنوـويـوـعدـمـالـانتـشـارـبـجـمـيعـجـوهـهـ". وـريـثـماـيـيـدـأـفـادـعـجـمـعـالـدوـلـإـلـىـالـإـحـاجـ عنـإـجـراءـتجـيـراتـتجـارـبـالـأـسـلـحةـنوـويـةـأـوـأـيـتجـيـراتـنوـويـةـأـخـرىـ، وـعـنـاستـحدـاثـوـاسـتـخـادـتـكـنـوـلـوـجـياـجـديـدةـلـلـأـسـلـحةـنوـويـةـ، وـعـنـأـيـأـعـمـالـيـكـونـمـنـشـائـنـهاـتـقـوىـضـهـدـفـالـمعـاهـدةـوـمـقـصـدـهـاـوـتـفـيـذـأـحـكـامـهـاـ. وـبـمـاـأـنـاستـتـنـافـأـيـتجـارـبـنوـويـةـيـتـعـارـضـمـعـأـهـافـالـمعـاهـدةـ، فـإـنـاـنـدـعـوـجـمـعـالـدوـلـإـلـىـأـنـتـوـكـدـمـنـجـدـيدـوـتـلـتـرـمـبـجـمـعـيـعـالـقـرـارـاتـالـحـالـيـةـبـشـأـنـوـقـفـتجـيـراتـتجـارـبـالـأـسـلـحةـنوـويـةـ، مـعـتـأـكـيدـعـلـىـأـنـهـذـهـالـتـابـيرـلـيـسـلـهـنـفـسـالـمـفـعـولـالـدـائـمـوـالـلـامـقـانـونـاـلـإـنـهـاءـتجـيـربـالـأـسـلـحةـنوـويـةـوـجـمـعـالـتجـيـراتـنوـويـةـأـخـرىـ، وـهـوـمـاـلـيـتـسـنـيـتـحـقـيقـهـإـلـاـبـيـدـءـفـادـعـجـمـعـالـمعـاهـدةـ".

-6 نلاحظ مع الأسف عدم إحراز أي تقدم ملموس منذ مؤتمر المادة الرابعة عشرة في عام 2023 على صعيد تصديق الدول الحائزة لأسلحة نووية على المعاهدة والتي لم تصدق بعد على المعاهدة، وهو ما يلحق الضرر بجهودنا المشتركة الرامية إلى الترويج لبدء نفاذ المعاهدة. ونشجع بقوة هذه الدول الحائزة لأسلحة نووية على التصديق على المعاهدة دون تأخير وشروط مسبقة. ونشير بعمق إلى التعهد الذي قطعه جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية بالتصديق على المعاهدة على وجه السرعة، مع الإشارة أيضاً إلى أن القرارات الإيجابية التي تتخذها تلك الدول سيكون لها تأثير جيد فيما يتعلق ببدء نفاذ المعاهدة وإيكابها طابعاً عالمياً.

-7 بالإضافة إلى الفقرة 5 من هذا البيان، نشير، فيما يتعلق بحضر التجارب النووية، إلى إدانتنا للتجارب النووية التجريبية الست التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ عام 2006. ونلاحظ أنها أجرت آخر اختبار من هذا النوع في عام 2017. ونعرب عن تقديرنا لفعالية التي أثبتتها نظام التحقق التابع للمعاهدة فيما يتعلق بتلك التجارب النووية، مما يبرز الضرورة الملحة لبدء نفاذ المعاهدة. ونعرب عن قلقنا البالغ إزاء الوضع الأمني في شبه الجزيرة الكورية واستمرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تطوير أسلحتها النووية وخطابها المتisco مع هدفها المعلن المتمثل في زيادة أسلحتها النووية بشكل كبير وكذلك جاهزية موقع تجاربها النووية. ونؤكد مجدداً أهمية التنفيذ التام لجميع قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة التي تقضي "أن تتخلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية الحالية بشكل كامل ويمكن التتحقق منه ولا رجعة فيه، وأن توقف فوراً جميع الأنشطة ذات الصلة"، وفي الوقت ذاته بأن مجلس الأمن "سيعطي تصريحات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قيد الاستعراض المستمر" وأنه "على استعداد لتعزيز التدابير أو تعديلها أو تعليقها أو رفعها، حسبما تدعو إليه الحاجة، في ضوء امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية". ونشدد على أهمية تجريد شبه الجزيرة الكورية بالكامل من الأسلحة النووية بالوسائل السلمية على نحو يمكن التتحقق منه ولا رجعة فيه. وندعو إلى تحاور جميع الأطراف المعنية بشأن هذه المسألة. كما ندعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى عدم إجراء المزيد من التجارب النووية، وإلى التوقيع على المعاهدة والتصديق عليها والعودة إلى المفاوضات الموضوعية. وندعو المجتمع الدولي في هذا الصدد إلى مضايقة جهوده السياسية والdiplomatic للحد من التوترات وتحقيق السلام والأمن المستدامين في شبه الجزيرة الكورية، بوسائل منها عقد محادثات سداسية الأطراف.

-8 ما زلنا ملتزمين التزاماً كاملاً بتقييم ما يلزم من دعم سياسي وتقني ومالـيـلـتـكـيـنـالـلـجـنةـالـتـحـضـيرـيـةـلـلـمـنـظـمةـمـنـإـنـجـازـجـمـعـمـهـامـهـاـبـأـكـثـرـالـسـبـلـكـفـاءـوـفـعـالـيـةـمـنـحـيـثـالـتـكـلـفةـ، وـفـقـاـلـأـحـكـامـالـمـعـاهـدـةـوـالـقـرـارـالـمـنـشـئـلـلـلـجـنةـالـتـحـضـيرـيـةـالـصـادـرـفـيـعـامـ1996ـ، لـاـسـيـمـمـوـاـصـلـةـبـنـاءـجـمـعـعـنـاصـرـنـظـامـالـتـحـقـقـ، الـذـيـسـيـكـونـنـطـاقـهـالـعـالـمـيـغـيرـمـسـبـوقـ. وـنـلـاـحـظـمـعـالـاـرـتـيـاحـالـتـقـدمـالـإـصـافـيـالـمـحرـزـفـيـإـنـشـاءـنـظـامـالـرـصـدـالـدـولـيـ، الـذـيـيـضـمـحـالـيـ307ـ(2)ـمـعـتـمـدـةـ، وـأـدـاءـمـرـكـزـالـبـيـانـاتـالـدـولـيـ، وـالـتـقـدـمـالـمـتـوـاـصـلـفـيـتـعـزـيزـقـدـرـاتـالـتـقـيـشـالـمـوـقـعـيـ، بـسـبـلـمـنـهـاـإـجـراءـالـتـمـرـينـاتـالـتـحـضـيرـيـةـوـالـتـحـضـيرـاتـمـنـأـجـلـإـجـراءـالـتـمـرـينـالـمـيـادـيـالـمـكـامـلـالـمـقـبـلـ. وـنـرـحـبـبـنـقلـجـمـعـالـدوـلـبـيـانـاتـنـظـامـالـرـصـدـالـدـولـيـإـلـىـمـرـكـزـالـبـيـانـاتـالـدـولـيـعـلـىـأـسـاسـالـتـجـيـربـوـالـتـشـغـيلـالـمـؤـقـتـقـبـلـبـدـءـفـادـعـجـمـعـالـمـعـاهـدـةـوـفـقـاـلـلـمـبـادـئـالـتـوجـيهـيـةـالـمـعـتـمـدـةـفـيـ".

(2) يُحدث إذا لزم الأمر.

الدورة التاسعة عشرة للجنة التحضيرية. وتتطلع إلى بدء نفاذ المعاهدة وفقاً للمادة الرابعة عشرة منها، مدركين أن هذا وحده هو الذي سيتيح استخدام نظام التحقق، بجميع عناصره، لأغراض التحقق.

-9 نعرب عن تفاؤلنا، ونحن نضع نصب أعيننا هدف المعاهدة المتعلق بعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، على النحو الوارد في ديباجتها وأحكامها، من أن عنصري نظام الرصد الدولي ومركز البيانات الدولي من نظام التتحقق قد أثبتا، إلى جانب دورهما في التتحقق، فائدتهما في جلب منافع علمية ومدنية ملموسة، بما في ذلك نظم الإنذار بالتسونامي. ونلاحظ أهمية الحفاظ على استمرارية عمل شبكة نظام الرصد الدولي، بما فيها سلامة مراقبته، على نحو يضمن إمكانية تشارك المجتمع الدولي في هذه الفوائد، وربما في نظم إنذار بكوارث أخرى، على نطاق واسع وفقاً للمعااهدة، والقرار المنشئ للجنة التحضيرية، وبتوجيه من اللجنة التحضيرية للمنظمة. ونقر أيضاً بأهمية بناء القدرات وتبادل الخبرات ذات الصلة بشأن نظام التتحقق، بسبيل منها عقد مؤتمرات العلم والتكنولوجيا.

-10 نؤكد مجدداً تصميمنا على اتخاذ خطوات محددة وقابلة للتنفيذ من أجل التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة وإكسابها طابعاً عالمياً، ونعتمد التدابير التالية تحقيقاً لهذه الغاية:

- (أ) بذل قصارى جهودنا واستخدام كل السبل المتاحة لنا للتشجيع على زيادة التوقعات والتصديقات على المعاهدة، وتحث جميع الدول على الحفاظ على الرخص الذي ولدته هذا المؤتمر وعلى مواصلة الاهتمام بالمسألة على أرفع مستوى سياسي؛
- (ب) دعم وتشجيع المبادرات والأنشطة المتضافة للتوعية على كل من المستوى الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف من أجل الترويج لبدء نفاذ المعاهدة وإكسابها طابعاً عالمياً؛
- (ج) تشجيع الدول المصادقة على مواصلة ممارستها المتمثلة في اختيار جهات تنسيق تعزيز التعاون بهدف الترويج لمزيد من التوقعات والتصديقات، مع الإحاطة علماً بخطوة عمل تضعها جهات التسيير المذكورة لتنفيذ التدابير المعتمدة في هذا البيان؛
- (د) وضع قائمة بجهات اتصال ببلدان، من بين الدول المصادقة، تتطوع لمساعدة جهات التسيير في مختلف المناطق على تعزيز الأنشطة الرامية إلى التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة؛
- (هـ) تشجيع الدول المتبقية المدرجة في المرفق 2 على أن تقدم، على أساس طوعي، معلومات عن الخطوات العملية المتخذة من أجل التوقيع/التصديق على المعاهدة؛
- (و) الإقرار بضرورة تعزيز أهداف المعاهدة وتسهيل دخولها حيز النفاذ في وقت مبكر، بوسائل منها فريق الشخصيات البارزة؛
- (ز) تشجيع جميع الدول على المشاركة بنشاط في اليوم الدولي السنوي لمناهضة التجارب النووية، الذي استحدث بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/64/35، والذي يؤدي دوراً فعالاً في زيادة الوعي والتثقيف بشأن آثار تغيرات تجارب الأسلحة النووية وجميع التجارب النووية الأخرى؛
- (ح) التشجيع على تنظيم حلقات دراسية إقليمية بالتزامن مع مختلف الاجتماعات الإقليمية من أجل زيادة الوعي بأهمية الدور الذي تؤديه المعاهدة والتشجيع على تبادل التجارب في مختلف المناطق؛
- (ط) دعوة اللجنة التحضيرية إلى مواصلة أنشطتها في مجال التعاون الدولي وفي تنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية وبرامج تدريبية في المجالين القانوني والتقني بغية التوعية بشأن التصديق على المعاهدة؛
- (ي) دعوة اللجنة التحضيرية إلى أن تواصل العمل على ترويج فهم المعاهدة، بما في ذلك من خلال المبادرات التنفيذية والتدريبية، وأن توضح لجمهور أوسع منافع التطبيقات المدنية والعلمية للكنولوجيات التحقق، مع مراعاة المفاصد والولايات المحددة المنصوص عليها في المعاهدة؛
- (ك) توجيه طلب إلى الأمانة الفنية المؤقتة بأن تواصل تزويد الدول بالمساعدة القانونية فيما يتعلق بعملية التصديق وتدابير التنفيذ، وبأن تضع، في سبيل تعزيز هذه الأنشطة وإبرازها، قائمة بجهات الاتصال الوطنية المعنية بتبادل المعلومات والوثائق ذات الصلة وتعديلهما؛

- (ل) توجيه طلب إلى الأمانة الفنية المؤقتة بأن تواصل العمل بصفة جهة وصل لجمع المعلومات عن أنشطة التوعية التي تقوم بها الدول المصدقة وسائر الدول الموقعة، وأن تضع وتحدث خلاصة للمعلومات استنادا إلى البيانات التي تقدمها الدول المصدقة وسائر الدول الموقعة؛
- (م) التشجيع على التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وعناصر أخرى من المجتمع المدني من أجل إذكاء الوعي بالمعاهدة وأهدافها وكذلك بضرورة التعجيل بهذه نفاذها، وكسب مزيد من التأييد لذلك؛
- (ن) التأكيد من جديد على ضرورة تقديم الدعم الكامل لأعمال اللجنة التحضيرية الرامية إلى إكمال نظام التحقق من خلال التعاون الدولي، وضرورة مواصلة بناء القدرات وتبادل الخبرات؛
- (س) تشجيع جميع الدول على المشاركة والمساهمة في إكمال نظام التتحقق ودعم المساعي الرامية إلى تعزيز فعالية اللجنة التحضيرية للمنظمة من خلال الدعم التقني والسياسي للأمانة الفنية المؤقتة.

تنزيل الإعلان الختامي والتدابير الرامية إلى الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

قوائم الدول

ألف- الدول التي صدّقت على المعاهدة

فيجي	جاميكا	إثيوبيا
فييت نام	الجبل الأسود	أذربيجان
قبرص	الجزائر	الأرجنتين
قطر	جزر البهاما	الأردن
قيرغيزستان	جزر سليمان	أرمينيا
كايو فيردي	جزر القمر	إريتريا
كازاخستان	جزر كوك	إسبانيا
الكامبيون	جزر مارشال	أستراليا
الكرسي الرسولي	جمهورية أفریقيا الوسطى	إستونيا
كرواتيا	جمهورية تنزانيا المتحدة	إسواتيني
كمبوديا	الجمهورية الدومينيكية	أفغانستان
كندا	جمهورية كوريا	إكواتور
كوبا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	ألبانيا
كوت ديفوار	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	ألمانيا
কুস্তারিকা	جمهورية مولوفا	الإمارات العربية المتحدة
کولومبيا	جنوب إفريقيا	أن提غوا وبربودا
الكونغو	جورجيا	أندورا
الكويت	جيوبوتي	إندونيسيا
کیریباس	الدانمرك	أوغلا
کینیا	دومنيكي	أوروغواي
لاتفيا	روندا	أوزبكستان
لبنان	رومانيا	أوغندا
لکسمبرغ	زامبيا	أوكريانيا
لیبرا	زمبابوي	أيرلندا
لیبیا	ساموا	أيرلندا
لیتوانیا	سان تومي وبرينسيبي	آيسلندا
لیختنشتاين	سان مارينو	إيطاليا
لیسوتو	سانت فنسنت وجزر غرينادين	بابوا غينيا الجديدة
مالطة	سانت كيتس ونيفيس	باراغواي
مالی	سانت لوسيا	بالاو
مالیزیا	سری لانكا	البحرين
مدغشقر	السلفادور	البرازيل
المغرب	سلوفاكيا	بريدادوس
مقدونيا الشمالية	سلوفينيا	البرتغال
المكسيك	سنغافورة	بروني دار السلام
ملاوي	السنغال	بلغيكا
ملديف	السودان	بلغاريا

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	سورينام	بليز
منغوليا	السود	بنغلاديش
موريتانيا	سويسرا	بنما
موزambique	سيراليون	بن
موناكو	سيشيل	بوتسوانا
ميانمار	شيلى	بوركينا
ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة)	صربيا	فاسو
ناميبيا	طاجيكستان	بوروندي
ناورو	العراق	البوسنة
النرويج	عمان	والهرسك
النمسا	غابون	بولندا
النiger	غامبيا	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)
نيجيريا	غانانا	بيرو
نيكاراغوا	غرينادا	بيلاروس
نيوزيلندا	غواتيمالا	تايلند
نيوي	غيانا	تركمانستان
هايتي	غينيا	تركيا
هندوراس	غينيا الاستوائية	تنزينياد وتوباغو
هنغاريا	غينيا-بيساو	تشاد
هولندا (مملكة-)	فانواتو	تشيكيا
اليابان	فرنسا	تونغو
اليونان	الفلبين	توفالو
فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)		تونس
	فنلندا	نيمور-لি�شتني

باء - الدول 44 المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة، التي يلزم تصديقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها وفقاً للمادة الرابعة عشرة

فنلندا	بولندا	الاتحاد الروسي
فيكت نام	بيرو	الأرجنتين
كندا	تركيا	إسبانيا
كولومبيا	الجزائر	أستراليا
مصر	جمهورية كوريا	إسرائيل
المكسيك	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	ألمانيا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	جمهورية الكونغو الديمقراطية	إندونيسيا
النرويج	جنوب أفريقيا	أوكرانيا
النمسا	رومانيا	إيران (جمهورية-الإسلامية)
الهند	سلوفاكيا	إيطاليا
هنغاريا	السود	باكستان
هولندا (مملكة-)	سويسرا	البرازيل
الولايات المتحدة الأمريكية	شيلى	بلغيكا
اليابان	الصين	بلغاريا
	فرنسا	بنغلاديش

الدول التي وقّعت وصادقت على المعاهدة من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة (تاريخ التوقيع/التصديق)

فنلندا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 15 كانون الثاني/يناير 1999	بيرو (25 أيلول/سبتمبر 1996) 12 تشرين الثاني/نوفمبر 1997	الأرجنتين (24 أيلول/سبتمبر 1996) 04 كانون الأول/ديسمبر 1998
فييت نام (24 أيلول/سبتمبر 1996) 10 آذار/مارس 2006	تركيا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 16 شباط/فبراير 2000	إسبانيا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 31 تموز/يوليه 1998
كندا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 18 كانون الأول/ديسمبر 1998	الجزائر (15 تشرين الأول/أكتوبر 1996) 11 تموز/يوليه 2003	أستراليا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 09 تموز/يوليه 1998
كولومبيا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 29 كانون الثاني/يناير 2008	جمهورية الكونغو الديمقراطية (تشرين الأول/أكتوبر 1996) 28 أيلول/سبتمبر 2004	ألمانيا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 20 آب/أغسطس 1998
المكسيك (24 أيلول/سبتمبر 1996) 05 تشرين الأول/أكتوبر 1999	جمهورية كوريا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 24 أيلول/سبتمبر 1999	إندونيسيا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 06 شباط/فبراير 2012
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (24 أيلول/سبتمبر 1996) 06 تشرين الأول/أكتوبر 1998	جنوب إفريقيا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 30 آذار/مارس 1999	أوكرانيا (27 أيلول/سبتمبر 1996) 23 شباط/فبراير 2001
النرويج (24 أيلول/سبتمبر 1996) 15 تموز/يوليه 1999	رومانيا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 05 تشرين الأول/أكتوبر 1999	إيطاليا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 01 شباط/فبراير 1999
النمسا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 13 آذار/مارس 1998	سلوفاكيا (30 أيلول/سبتمبر 1996) 03 آذار/مارس 1998	البرازيل (24 أيلول/سبتمبر 1996) 24 تموز/يوليه 1998
هنغاريا (25 أيلول/سبتمبر 1996) 13 تموز/يوليه 1999	السويد (24 أيلول/سبتمبر 1996) 02 كانون الأول/ديسمبر 1998	بلجيكا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 29 حزيران/يونيه 1999
هولندا (مملكة-) (24 أيلول/سبتمبر 1996) 23 آذار/مارس 1999	سويسرا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 01 تشرين الأول/أكتوبر 1999	بلغاريا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 29 أيلول/سبتمبر 1999
اليابان (24 أيلول/سبتمبر 1996) 08 تموز/يوليه 1997	شيلي (24 أيلول/سبتمبر 1996) 12 تموز/يوليه 2000	بنغلاديش (24 تشرين الأول/أكتوبر 1996) 08 آذار/مارس 2000
	فرنسا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 06 نيسان/أبريل 1998	بولندا (24 أيلول/سبتمبر 1996) 25 أيار/مايو 1999

الدول التي وقّعت على المعاهدة ولم تصدق عليها بعد من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة

إيران (جمهورية الإسلامية) (24 أيلول/سبتمبر 1996)	الصين (24 أيلول/سبتمبر 1996)	مصر (14 تشرين الأول/أكتوبر 1996)
الولايات المتحدة الأمريكية (24 أيلول/سبتمبر 1996)	إسرائيل (24 أيلول/سبتمبر 1996)	الاتحاد الروسي (3) (24 أيلول/سبتمبر 1996)

الدول التي لم توقع بعد على المعاهدة من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة

الهند	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	باكستان
-------	-----------------------------------	---------

(3) صدق عليها في 30 حزيران/يونيه 2000، وسحب صك التصديق في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2023.